2081285-6863-Q-R

الأفكار
Al Afkar
اسبوعية سياسية
Panarab
غير مخصص للبيع

بعد كلام جنبلاط في بتغرين:

لبنان هانوي أم لبنان هونغ كونغ!

● «الأفكار» تفتح ملف الاعلام الرسمي على كل.. مصاريعه بالأرقام!

● وزيرا الاعلام السابقان باسم السبع وانور الخليل:
- السياسيون خربوا الاعلام الرسمي وأفسدوه!
- سأمتشق السيف ضد قطع الأرزاق في الاعلام الرسمي!

● وزير الدولة بهيج طبارة والمؤجرون والمستأجرون مع تحرير الايجارات!

فاتن الفن الرفيعة على بيروت

جئت أبحث عن أصدقاء الأمس بعد الحرب البشعة!

العدد ٩٦٤ السنة الثامنة عشرة الاثنين ٥ شباط (فبراير) ٢٠٠١ - ١٢ ذو القعدة ١٤٢١هـ.
Issue No 964 Eighteenth Year Monday 5 February 2001.

20010205-00036-TC

هل نترحم على المفقودين ونطوي.. الملف؟

مع الاعلان عن تشكيل لجنة تحقيق جديدة تختلط الأمور مجدداً وتتشابك وتتداخل المعطيات ويدور لغط حول توقيت تشكيل اللجنة وعدم الأخذ بتقرير اللجنة السابقة التي شكلتها حكومة الرئيس سليم الحص خصوصاً مع التجاذب السياسي الذي حصل مؤخراً واستغلال هذه القضية الانسانية سياسياً وادخالها في بازار سياسي طائفي مع تركيز البعض على اتهام طرف ما لجهة اعتقال بعض المفقودين والرد من طرف آخر عبر تصاريح وتظاهرات ومطالبات وعرائض وتحميل طرف سياسي مسؤولية المفقودين والمخطوفين بأكثريتهم الساحقة خصوصاً لجهة تسليم المئات منهم الى اسرائيل. وهكذا عاد الموضوع الى التداول من جديد والحلقة بدأت تدور منذ البداية ولا نعرف المستجدات التي قد تصل اليها هذه اللجنة التي شكلت برئاسة الوزير فؤاد السعد وعضوية كل من مدعي عام التمييز عدنان عضوم، مدير عام امن الدولة ادوار منصور، مدير عام الأمن العام جميل السيد، مدير عام قوى الأمن الداخلي مروان زين، مدير مخابرات الجيش اللبناني ريمون عازار ومحاميين اثنين من بيروت والشمال وكيف ستعمل ومدى صلاحياتها؟

وليد عيدو: لجنة لماذا؟! انا غير مقتنع!

النائب وليد عيدو المعتمد الاعلامي السابق في تنظيم «المرابطون»:

المفقودون الايرانيون خطفوا على حاجز المدفون وملفهم ما زال مفتوحاً وهيئة التحقيق.. لجنة هرطقة!

«الأفكار» فتحت الملف على مصراعيه وحاورت لهذه الغاية عضو لجنة الادارة والعدل النائب القاضي وليد عيدو ورئيسة لجنة اهالي المفقودين والمخطوفين وداد حلواني واستمعت الى الآراء المقترحة على هذا الخط.

وبدأنا مع النائب عيدو والسؤال:

■ كيف تفهم عمليات الخطف التي حدثت اثناء الحرب الأهلية البشعة وما هو المعنى السياسي لها؟

- آنذاك كانت الغرائز متفلتة والسيطرة عليها مسألة صعبة في ظل عدم وجود سقف سلطوي. فالمناخ الذي كانت الحرب قد خلفته هو مثل المناخ الذي تخلفه تظاهرة حيث يهتف المتظاهرون بصوت واحد بالرغم من الفروقات في العقلية والثقافية، والتركيبة الاجتماعية فيما بينهم. فالحرب انتجت انفلاتاً كبيراً وتم خطف البعض لأسباب سياسية والبعض الآخر لأسباب مالية والبعض الثالث بهدف الانتقام او بهدف مبادلة احد المخطوفين. وعمليات الخطف في المفهوم السياسي وفي المفهوم القانوني ايضاً هي جرائم لأنها تعدٍ على الحريات والحقوق الشخصية ومفهوم التعايش بين اللبنانيين. وفي تقديري كان هناك عنوان واحد آنذاك اسمه: «قذارة الحرب» بالرغم من الأهداف المختلفة التي استغلت الحرب وتداخلت فيها عناصر داخلية وانتفاضات اضافة الى الوجود الفلسطيني والغبن اللاحق بالمسلمين لكن هذه الأسباب استغلت وانتجت حرباً بشعة كانت مظاهر الخطف أبرز عناوينها والتي ما زلنا نعاني من آثارها حتى اليوم.

حكايتي مع «المرابطون»

■ هل ساهمت في الافراج عن مخطوفين اثناء وجودك في تنظيم حركة «المرابطون» آنذاك؟

- لم اكن على علاقة تماس في الموضوع العسكري بل كنت اعمل في الجانب السياسي والاعلامي بشكل عام واقوم بالدراسات واحضر المؤتمرات.

■ وهل كان هناك قضاة مثلك في الطرف الثاني؟

- طبعاً ومنهم هادي عيد من الكتائب وآخرون علماً بأن البعض منهم شكل محاكم مدنية لكن انا كنت اتابع موضوع المجلة والاذاعة والدراسات فقط.

■ وهل من حادثة خطف شهدتها كحادثة خطف النائب الحالي جان عبيد؟

- لا اعرف شيئاً عن حادثة خطف جان عبيد لكن شهدت خطف النائب السابق بشير الأعور كي لا يصل الى مبنى البرلمان ويصوت للمرشح الرئاسي يومئذ الياس سركيس لأن الهدف كان تأجيل الانتخابات. فهذه الحادثة الوحيدة التي شهدتها واذا حصل غيرها فلا اعرف. لقد كنت ضيف شرف في تنظيم «المرابطون» لا اكثر واحمل قناعة عامة وجاءتني تهديدات عدة حتى انني التقيت بوزير العدل الأسبق يوسف جبران وكان يعرفني معرفة شخصية وهو اول من استقبلني في قصر العدل وكان يقول بأنني وزير الاعلام في حركة «المرابطون»..

■ وهل صادفت في مهامك ملفات بعض المفقودين؟

- لا، لكن شهدت فقط قضية المفقودين الايرانيين وهم اربعة دبلوماسيين خطفوا على حاجز المدفون تقريباً او قبله او بعده ولم نصل الى نتيجة وترك ملفهم مفتوحاً.

■ يقول البعض انهم في اسرائيل بعدما سلمتهم القوات اللبنانية المنحلة اضافة الى لبنانيين آخرين؟

- هذا جائز..

■ وماذا عن الذين يعطون معلومات عن مفقودين في اماكن معينة؟

- البعض يعطي معلومات عن هؤلاء المفقودين وقد تكون صحيحة لكن في بعض الأحيان هناك معلومات غير صحيحة والقضاء اوقف سبعة اشخاص لأنهم اعطوا معلومات كاذبة وكانوا يبتزون اهالي المفقودين مالياً.

لجنة.. هرطقة

■ ماذا عن تشكيل هيئة لمتابعة شؤون المخطوفين والمفقودين والتي اعلنتها حكومة الرئيس رفيق الحريري؟

- هذه اللجنة مجرد هرطقة ومن المعيب ان نتاجر بمشاعر الناس ونجعل البلد في حالة ارباك دائم. فاللجنة التي شكلتها حكومة الرئيس سليم الحص وصلت الى نتائج هامة واعلنت عن قفل هذا الملف بعد تحقيقات طويلة وكان المفروض التقيد بما جاء في تقريرها واعلان وفاة المفقودين عبر مرسوم قانوني يقفل ملف المفقودين كي لا يكون مادة تجاذب سياسي وطائفي بين اللبنانيين تعيدنا الى اجواء الحرب وفظاعاتها التي ولت.

رئيسة لجنة اهالي المفقودين وداد حلـــواني:

انشاء اللجنة دون معرفة اعضائها تضييع للوقت ومراهنة على الزمن!

رئيسة لجنة اهالي المخطوفين والمفقودين وداد حلواني اوضحت ان زوجها عدنان حلواني استاذ التعليم الثانوي خطفته من منزلهما في رأس النبع مخابرات الجيش وتسلمته ميليشيات الكتائب من سجن رسمي في وقت كان القرار السياسي للدولة اللبنانية مصادراً لأن الكتائب حسب رأيها كانت على رأس السلطة آنذاك والقرار كان حزبياً امام حالة الانقسام والفلتان في البلد والدولة كانت مجبرة في قراراتها.

القانون رقم ٢١٤ حول الموظف المفقود!

تصفى حقوق الموظف المفقود او يحال الى التقاعد بعد مرور عشر سنوات من صدور القانون الرقم٢١٤ تاريخ ١٩٩٥/٥/١٥ وذلك اذا لم يبلغ الموظف المفقود سن التقاعد القانوني قبل هذه المدة ولم يصدر قرار قضائي او رسمي آخر يعتبر الموظف بحكم المتوفي.

20010205-00036-12

وقد عملت وداد حلواني اثر خطف زوجها عام ١٩٨٢ على انشاء هذه اللجنة لتتابع مصير المخطوفين والمفقودين.. فهي اولاً زوجة وهي ام لديها ولدان هما زياد الذي كان عمره ست سنوات عندما خطف والده وغسان كان عمره ثلاث سنوات واليوم اصبحا في ريعان شبابهما وامهما ما زالت تناضل حتى تعرف مصير زوجها بالرغم من انها على الصعيد الشخصي والقانوني اعلنت نفسها ارملة بعد مرور ١٨ سنة على خطف زوجها وهي تعتبر انه قتل بانتظار صدور نص قانوني يعلن الوفاة رسمياً وذلك غداة اعلان نتائج اللجنة التي شكلها الرئيس سليم الحص لبحث مصير المخطوفين والمفقودين في ٢٥ تموز (يوليو) من العام ٢٠٠٠. وهذه اللجنة التي بدأت عملها في كانون الثاني (يناير) وافسحت المجال امام الأهالي للتقدم باسماء المفقودين والمخطوفين حددت ٦٤٠٢ شخصاً في وقت كانت لجنة اهالي المفقودين والمخطوفين قد حددت العدد بأكثر من ٢١١١ شخصاً وهي لوائح غير مكتملة وقامت على همة اعضاء اللجنة ومساهماتهم وثبت بالوقائع ان المفقودين الأساسيين من المسلمين. ولقد سلمت الأسماء الى الرئيس الحص ووضعت برسم اللجنة التي شكلها لكن تبين الفارق بين الأرقام وهذا في رأيها يعود الى ان البعض لم يطالب احد بهم والبعض هاجروا وتركوا البلد والبعض افرج عنهم ولم يبلغوا احداً بذلك والبعض ايضاً وايضاً قطعوا الأمل من عودة اقاربهم فلم يتقدموا بطلبات بحث جديدة عنهم لدى أي لجنة، وآخرين اهملوا الأمر مراعاة للعجائز ولضرورات صحية تتعلق بهم.

ثم اضافت:

- اما اللجنة الرسمية فقالت بأن هناك ٢١٦ شخصاً عند اسرائيل وهؤلاء سلموا مباشرة عن طريق الميليشيات او غير مباشرة وان ١٦٨ شخصاً موجودون في السجون السورية. وما قامت به اللجنة انها عمدت الى مقارنة بين اللوائح فتبين لها ان اثنين فقط كانا في عداد الذين افرج عنهم من السجون السورية وقد يكون العدد الباقي من ضمن مجموع الخمسة والتسعين الباقين هناك بجرائم عادية في وقت لا تعترف اسرائيل الا بتسعة عشر

وداد حلواني: ضرورة اعلان الوفاة رسمياً!

شخصاً فقط، واللجنة اكدت عبر التحري والاستقصاء ان هناك مقابر جماعية وبسبب مرور الزمن لم يتم التعرف على اصحابها وان هناك فحصاً يدعى ADN يحدد ذلك ولكنه غير متوفر لدينا والارسال الى الخارج مكلف مادياً. وبعض هذه المقابر موجودة في مقبرة الشهداء ومقابر مارمتر في الأشرفية على طريقة ٦ و٦ مكرر.. ووداد حلواني لا تستطيع الحسم خارج هؤلاء بالرغم من ان الحديث يجري عن ١٧ الف مخطوف كما حددت التحقيقات الرسمية. وهي ترى ان سورية قامت بمبادرة مشكورة في الافراج عن بعض المعتقلين لديها ودولتنا كانت في الموقع السلبي وبالتالي لا يجوز ان تقول الدولة ان هذا الملف اقفل وحتى يقفل يجب ان يظهر شيء جدي حتى يقتنع به الناس ويضع حداً لأي تأويل.

لجنة.. لا تعمل!

وعن تشكيل هيئة جديدة قالت:

- عندما شكلت الهيئة الأولى استبشرنا خيراً وقلنا ان هذا اول اعتراف رسمي بالقضية وهو قرار مهم جداً ولكننا اليوم نقول انه من المفروض ان تبدأ هذه اللجنة من حيث انتهت اللجنة الأولى خصوصاً وان اللجنتين شكلتا في عهد الرئيس اميل لحود. واللجنة الجديدة لا تعرف اسماء اعضائها ولا صلاحياتها ولا كيف ستعمل. ورأينا انه يجب ان تستكمل عمل اللجنة السابقة ولا تبدأ من جديد، فهذا تضييع للوقت ومراهنة على الزمن وهذا خطأ كبير. فالمواطن لن ينسى ابنه او اخاه او اباه المفقود والمسروق منه وهو ليست سيارة سرقت، وبالتالي فالمطلوب ان تستقبل اللجنة طلبات الناس الذين لم يتوفر لهم تقديم أي طلبات وتبدأ بالبحث والتحري عن الأشخاص الموجودين داخل اسرائيل او في سورية وان تتمتع بصلاحيات واسعة تخولها التحقيق مع من تريد ولا تكون مثل اللجنة الأولى تضم عسكريين من الأجهزة الأمنية المختلفة بل يجب ان تضم ايضاً ممثلين عن اهالي المفقودين والمخطوفين وممثل عن لجنة حقوق الانسان وممثل عن جهة مراقبة سواء كانت منظمة حقوق الانسان العالمية او منظمة العفو الدولية او غيرهما وان تحسم الأمور خلال شهر واحد وتحزم امرها بشكل شفاف وجدي.

اما المطالب الأخرى فتحددها وداد حلواني بالآتي:

- أولاً: اعلان الوفاة رسمياً من خلال نص قانوني رسمي على ان يشترط ان يتم من خلال قانون استثنائي بغض النظر عن قانون الأحوال الشخصية ويكون تاريخ اعلان الوفاة هو بتاريخ صدور النص القانوني المقترح صدوره وان يعتبر هو المستند الكافي والوافي للحصول على وثيقة وفاة ويحمل نفس التاريخ لكل المعلن وفاتهم حفاظاً على صدقية التاريخ من جهة وكي لا يميز بين المفقودين وعائلاتهم من جهة اخرى وكي لا تقوم مشاكل ضمن العائلة الواحدة.

ثانياً: هناك مشروع الرعاية الاجتماعية لعائلات المفقودين والمخطوفين وهذا امر مهم وقضية اساسية ولا يعتبر منة من احد او استجداء لأحد بل هذه ابسط حقوق المفقودين والمخطوفين وليس في الضرورة ان يقتصر على تعويض مالي بل من خلال الاستشفاء وفرص العمل واعطاء القروض وغيرها في وقت صدر قانون عفو عن الجاني بين ليلة وضحاها والضحايا داستهم الأقدام. ونحن لا نطالب بالغاء قانون العفو ولكن نقول اذا اعفي المجرم يجب على الأقل ان تدان الجريمة واستشهد هنا بما قاله العلامة السيد محمد حسين فضل الله من ان ظروف البلد لا تحتمل الاثارة في هذا الموضوع ولكن هذه الجرائم لا تسقط بمرور الزمن وانه لا بد في يوم ما ان تجري محاكمات. فأنا معه لا لأنتقم ولا لأعلق المشانق بل لنأخذ العبرة من الماضي وكي لا نعيد المآسي والقذارات.

ثالثاً: يجب اعلان يوم ١٣ نيسان كيوم وطني للذاكرة لنتذكر ما فعلت الحرب بنا ونتحاشاها على ان نقيم نصباً تذكارياً كإدانة لجرائم الحرب هذه.

وتكمل وداد حلواني موضحة:

- نحن نسعى الى لجنة تحقق هذه المطالب وتبدأ من حيث انتهت اللجنة الأولى وتعتمد تقريرها الذي اوصى بالتعويض المالي وبيوم الذاكرة واقامة النصب التذكاري كما جاء في جلسة مجلس الوزراء يوم ٢٥ تموز (يوليو) من العام ٢٠٠٠ وكما اكد لنا الرئيس اميل لحود يوم استقبل لجنتنا واكد احقية مطالبها ووعد بدراستها والعمل الجدي لتحقيقها. فإذا كانت الدولة تريد فعلاً اقفال هذا الملف بشكل جدي يجب ان تلتزم هذه المطالب واذا حدث ذلك تكون قد اقفلت اقسى ملف من مخلفات الحرب بشكل يلامس العدالة ولا يحققها كلها. فهناك حالات اجتماعية ومرضية ونفسية واقتصادية يعيشها اهالي المخطوفين والمفقودين ونخاف من ذيولها لاحقاً اذا لم يعمل لاستيعاب هذه الشريحة من قبل المجتمع بحيث تستطيع ان تسامح وتتعايش والا كيف يطلب منا ان نسامح؟! حتى في جنوب افريقيا جرت مصالحة وطنية والضحايا استمعوا الى المجرمين وسامحوهم اولاً ثم جاء قانون العفو ثانياً، ولكن عندما جاء قانون العفو عام ١٩٩١ ليحقق السلام والاستقرار في وقت ما زال البعض يعيش في الحرب، فأي سلام هذا الذي يشمل مجموعات ما وتبقى مجموعات اخرى خارجه؟! فالأهالي واجهوا مشاكل اجتماعية عظيمة ومشاكل معيشية وحياتية كبيرة ومعظم العائلات فقدت معيلها الأساسي وظلت المرأة تفتش عن عمل في ظل ازمة سوق العمل المعروفة واشتغلت في اعمال متواضعة لتؤمن لقمة العيش لأولادها اضافة الى ان جيلاً نشأ بدون تعليم وبدون اب وبدون عطف ولا مهنة ولا وضع اقتصادي مريح.. فمن يضمنه ان لا يحمل بندقية وينتقم من أي بريء؟! اليس هكذا نعمل لفتح حرب جديدة؟!□

اجتهاد النائب الراحل المشرع صبحي المحمصاني!

يحكم بموت المفقود اذا ثبت موته الفعلي بطرق الاثبات الشرعية او القانونية، وذلك منذ التاريخ الثابت بهذه الطرق.

اما اذا لم يثبت هذا الموت الفعلي، فقد اجاز الفقهاء الحكم بموته تقديراً بعد مضي مدة لا يعيشها اقرانه. وقيل انها تسعون سنة من الولادة. وقيل ان الأمر متروك الى رأي القاضي، كما في مذهب الإمام الشافعي.

اما قانون الارث لغير المحمديين، فإنه اجاز الحكم بوفاة المفقود اذا بلغ من العمر مائة سنة ولم يعرف احي هو او ميت، او اذا غاب في حالة يغلب فيها الهلاك واستمرت غيبته عشر سنوات، كأن يكون جندياً لم يعد بعد انقضاء عشر سنوات على انتهاء الحرب (المادة ٣٤). واشترط ان لا يحكم الحاكم بوفاة المفقود، في هذه الأحوال، الا بعد التحري عنه بجميع الطرق الممكنة، وبعد الاعلان عن ذلك في الصحف المحلية، وفي ما أمكن من صحف البلاد الأجنبية التي يعيّنها الحاكم وخاصة صحف البلاد المقدر وجوده فيها، وبعد انقضاء ستة اشهر على نشر احدث الاعلانات تاريخاً. وكذلك اشترط القانون ان ينشر الحكم القاضي بالوفاة بنفس الصورة، حتى يمكّن الورثة وغيرهم من اصحاب الحقوق ان يستفيدوا منه (المادتان ٣٥ و٣٦).